

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية.

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التنظيم - حي شمال) المؤرخة

٢٠١٤/١/٢٨ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص.

= وللصالح العام.

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة - شارع الطريق الساحلي - بمنطقة المركز السياحي الجديد شمال الأحياء - ومظاهر هذا التعدي هو (بناء بدون ترخيص على حرم الشاطئ بعمل أعمدة من الحديد وحوائط من البوص بمساحة ٢٥٠ م^٢) وبتكلفة تقديرية ٣٧٥٠ جنيه فقط (ثلاثة آلاف وسبعمائة وخمسون جنيهاً لا غير) والمبني المخالف موجود ناحية حرم الشاطئ أمام قرية هارموني باسم/ شركة المصري للاستثمار السياحي والعقاري ويمثلها السيد/ محمد أحمد المصري ، والمستأجر/ صلاح الديب محمد سليمان - مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلاً.

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالاشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية.

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤
٤/٥
لواء أ.ح / أحمد عبد الله